

مرسوم رقم ٢٠٨٥
نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة
الى موازنة وزارة الاقتصاد والتجارة -

الاقتصاد والتجارة لعام ٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٢٦ منه،

بناءً على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٣/١١ (اعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعياً ومعمولاً به)،
بناءً على اقتراح وزير الاقتصاد والتجارة ووزير المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي:

من الجزء الاول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين الادارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبرة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

٤٤٧,٥٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط أربعماية وسبعة وأربعون مليون وخمسمائة ألف ليرة لبنانية

الى الجزء الاول

الباب ١٣ - وزارة الاقتصاد والتجارة

الفصل ١ - الاقتصاد والتجارة

الوظيفة ٤١١ - الاقتصاد العام

البند ١٤ - التحويلات

الفقرة ٦ - الاشتراكات

النبرة ١ - اشتراكات في مؤسسات ومنظمات اقليمية ودولية

٤٤٧,٥٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

لدفع المستحقات المالية لمسار كمبرلي عن عام ٢٠٢٤.

فقط أربعماية وسبعة وأربعون مليون وخمسمائة ألف ليرة لبنانية

المجموع العام

٤٤٧,٥٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط أربعماية وسبعة وأربعون مليون وخمسمائة ألف ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٥ كانون الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الاقتصاد والتجارة

الإمضاء: عامر البساط

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر